



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون العام

تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي

رسالة مقدمة إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

من قبل الطالب

عبدالحسين كاظم عبدالحسين

بإشراف

الدكتور صادق محمد علي

أستاذ القانون الإداري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ
حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

الإهداء

إلى ... معلم البشرية ومنبع العلم .. إلى سيد خلق الله ، رسول الله محمد بن عبد الله (صل الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين) .

إلى ... من شقنا لأنعم بالراحة وعلمي النجاح والصبر في مواجهة الصعاب ... إلى من لم نمله الدنيا لأرتوي من حنانه ... والذي رحمه الله .

إلى ... من حاكمت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها فنكسوني بخناتها
لنخفف من آلامي ... إلى رمز الحب وبلسم الشفاء ... إلى حبيبتي الأولى
والدتي امد الله في عمرها .

إلى ... الشموع التي اضاءت درب مسيرتي احيائي في الحياة ... اخوتي
واخواتي .

إلى ... من رافقتني وقطعت معي رحلة العلم ... إلى رمز الوفاء والاخلاص
... إلى شريكة حياتي حبا ... زوجتي الغالية .

إلى ... زهراتي وقلذات كبدي ... ولدي العزيز علي ... وابنتي الغاليتين
شهد ونور الزهراء ... احاطهم الله برعايته .
أهدي ثمرة جهدي هذا ...

شكر وعرفان

أول من يشكر ويحمد آناء الليل واطراف النهار، هو العلي القهار، الأول والاخر والظاهر والباطن، الذي اغرقنا بعمه التي لا تحصى، واغدق علينا برزقه الذي لا يفتى، وانار دروبنا، فلم جزيل الحمد والشاء العظيم، هو الذي انعم علينا إذ أرسل فينا عبده ورسوله "محمد ابن عبد الله" عليه وعلى آله الأطهار أذكى الصلوات وأطهر التسليم، أرسله بقى أنه المبين، فعلمنا ما لم نعلم، وحشا على طلب العلم أينما وجد .

أما بعد فلا يسعني إلا أن أقدم بخزير الشكر والامشان إلى أسناذي الفاضل الدكتور (صادق محمد علي) لفضله بقبول الاشراف على رسالتي، لما بذله من جهد مواصل وعناية دائمة وتشجيعاً لم يفتر يوماً منذ قبوله الاشراف حتى إنهاء كتابة آخر كلمة من كلمات الرسالة، فلقد كانت ملاحظاته وآرائه ومقترحاته الأثر الكبير في توجيهها وإخراجها بصورها الراهنة، لذا ادعو الله سبحانه وتعالى أن يمن عليه بالصحة والنوفيق، وسأبقى مدين له بالعرفان.

كما أقدم بالشكر والعرفان إلى عمادة معهد العلمين الممنثلة بعميدها الاسناذ الدكتور "زيد عدنان" واتوجه بعمير الامشان والشكر الجزيل لإدارة قسم القانون وجميع أساتذتي في السنة التحضيرية، لما قدموا لي من مساعدة كبيرة، وأخصهم بالذكر (أ. د صعب ناجي عبود، أ. د سحر جبار يعقوب، أ. د علي سعد عمران، أ. د حيدر محمد حسن، أ. د خالد خضير دحام، أ. د احمد عبيس نعمته، أ. د فؤاد جابر كاظم) .

كما أقدم بالشكر كل الشكر إلى العاملين من الاخوة والاخوات في مكينات معهد العلمين، كليات القانون في "جامعة بابل، جامعة الكوفة، جامعة النهرين، جامعة بغداد، جامعة كربلاء"، وكذلك مكتبة العتبة الحسينية والعتبة العباسية والروضة الحيدرية، لما قدموا لي من مساعدة للحصول على المصادر والمراجع لإنجاز الرسالة .

الباحث

المستخلص

تُعد العقود النفطية التي تُبرمها الدولة مع الاشخاص الأجنبية من أهم عقود التنمية الاقتصادية وأبرزها، وفي واقع الأمر تعمل جميع الدول المنتجة للنفط التي غالباً ما تكون من دول العالم الثالث على تنمية اقتصادها عبر تنظيم واستغلال الثروات النفطية ، ومن المعلوم أن هناك ضعف في مقومات الاستثمار لدى هذه الدول في هذا المجال من امكانيات مالية وخبرات تكنولوجية تستلزمها العمليات النفطية ، لذلك فإن استثمار الثروة النفطية لهذه الدول يكون عبر الاستفادة من الامكانيات التي تمتلكها تلك الشركات لذا فهي بحاجة دائمة الى الاستعانة بتلك الشركات المتخصصة ، وأن تحقق إنجازات الاستثمارات النفطية يكون في الغالب على مدى طويل ، مما يستوجب معه وقوع خلافات بين الشركات الأجنبية المستثمرة والدول المضيفة ، هذه الخلافات التي تعددت وتنوعت وسائل تسويتها بالشكل الذي ينسجم مع طبيعتها ومدى تأثيرها على العلاقة العقدية بين وسائل قضائية وأخرى غير قضائية ، ويعود أمر اختيار إحداها لإرادة اطراف النزاع .

ونظراً لرغبة أطراف النزاع في المحافظة على مصالحهم غالباً ما يلجؤون أولاً الى الوسائل الودية بغية ايجاد حل توافقي بينهم وفي حال لم يتم حسم الخلاف بموجبها ، فيكون اللجوء الى التحكيم بوصفه وسيلة محايدة لا تخضع لأي من الأطراف ، هذه الوسيلة التي يحبذها معظم المستثمرين الأجانب ، إلا أن الدول المضيفة دائماً ما تحاول طرح موضوع النظر في هذه المنازعات أمام القضاء الداخلي ابتداءً ، وساندها في ذلك الاتفاقيات الدولية بوصفه صاحب الاختصاص الأصيل ، وأنه يتوافق ومنطق العدالة بإعطاء فرصة لصاحب الضرر لمعالجته وفق قوانينه وبعد استنفاد الطرق الداخلية فللمستثمر الأجنبي هنا الحق في طلب التدخل لدولته التي يحمل جنسيتها لتتمله أمام القضاء الدولي باعتبار أن الضرر الذي أصابه يشكل خرقاً لحقوق رعاياها .

وأخيراً فإن اللجوء الى الآليات البديلة لتسوية المنازعات الناتجة عن العقود الإدارية ذات الطابع الدولي منها عقود الإدارة النفطية يعد الحل الأمثل الذي من شأنه المساهمة في تحسين مناخ الاستثمار وتعزيز جاذبيته .

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	ت
٣-١	المقدمة	١
٧٥-٤	الفصل الأول التعريف بعقود الاستثمار النفطي	٢
٤٩-٤	المبحث الأول: مفهوم عقد الاستثمار النفطي	٣
٢٥-٥	المطلب الأول: ذاتية عقد الاستثمار النفطي	٤
٩-٥	الفرع الأول: تعريف عقد الاستثمار النفطي	٥
٢٥-٩	الفرع الثاني: خصائص عقد الاستثمار النفطي	٦
٤٩-٢٥	المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لعقد الاستثمار النفطي واساليب ابرامه	٧
٤٤-٢٦	الفرع الأول: الطبيعة القانونية لعقد الاستثمار النفطي	٨
٤٩-٤٥	الفرع الثاني: اساليب ابرام عقد الاستثمار النفطي	٩
٧٥-٤٩	المبحث الثاني: حل منازعات عقود الاستثمار النفطي قضائياً	١٠
٦٠-٥٠	المطلب الأول: التسوية القضائية الداخلية	١١
٥٦-٥٠	الفرع الأول: دور القضاء الداخلي في تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٢
٦٠-٥٦	الفرع الثاني: معوقات اللجوء للقضاء الداخلي في تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٣
٧٥-٦٠	المطلب الثاني: التسوية القضائية الدولية	١٤
٧٢-٦١	الفرع الأول: ولاية القضاء الدولي في نظر منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٥
٧٥-٧٢	الفرع الثاني: موقف المؤسسات القضائية الدولية من تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٦

١٣٥-٧٦	الفصل الثاني الوسائل غير القضائية في تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٧
١٠٦-٧٧	المبحث الأول: الوسائل الودية في تسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٨
٨٨-٧٨	المطلب الأول: الوسائل الودية المباشرة لتسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	١٩
٨٣-٧٩	الفرع الأول: مفهوم التفاوض المباشر في تسوية منازعات العقود النفطية	٢٠
٨٨-٨٣	الفرع الثاني: آلية التفاوض المباشر والنتائج المترتبة عليه	٢١
١٠٦-٨٨	المطلب الثاني: الوسائل الودية غير المباشرة لتسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	٢٢
١٠١-٨٨	الفرع الأول: الوساطة والتوفيق	٢٣
١٠٦-١٠١	الفرع الثاني: الخبرة	٢٤
١٣٥-١٠٦	المبحث الثاني: فاعلية التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	٢٥
١٢٧-١٠٧	المطلب الأول: مفهوم التحكيم والاجراءات المتبعة في اصدار الحكم التحكيمي وتنفيذه	٢٦
١١٦-١٠٧	الفرع الأول: مفهوم التحكيم	٢٧
١٢٧-١١٦	الفرع الثاني: اجراءات التحكيم وتنفيذ احكامه	٢٨
١٣٥-١٢٧	المطلب الثاني: تقدير التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات عقود الاستثمار النفطي	٢٩
١٣٣-١٢٧	الفرع الأول: مبررات اللجوء الى التحكيم	٣٠
١٣٥-١٣٣	الفرع الثاني: عيوب التحكيم	٣١
١٤٠-١٣٦	الخاتمة	٣٢
١٥٨-١٤١	المصادر	٣٣